تكريم المرأة في الشريعة الاسلامية

فاطمة عدنان نجم عبدالله

جامعة الانبار/ كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم علوم قرآن

abdulrahmanthamer98@gmail.com

الملخص:

إنَّ الإسلام أعلى من شأن المرأة وكرمها غاية التكريم فقد أعطاها من الحقوق أعظمها ورفع مكانتها وجعلها إنسانة معززة مكرمة. فلم تكن المرأة قبل مجيئ الإسلام الاشيئاً محتر ليس لها أي حق من حقوقها المشروعة ، فقد كانت تعاني من اقسى أنواع الظلم والقهر، وسلب للحقوق، حتى جاء الإسلام فقام بثورة كبيرة على كل تلك الأفكار والمعتقدات التي كانت تلاحق المرأة، فأعاد لها حقوقها المسلوبة، وأعلى من شأنها ومن هنا جاء عنواني بحثي (تكريم الشريعة الإسلامية للمرأة).

وكان سبب اختياري لهذا الموضوع لأسباب عدة منها:

١. لبيان حال المرأة في العصور والأديان السابقة.

٢. ابراز مظاهر تكريم المرأة في الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: (تكريم المرأة، الشريعة الاسلامية، الافكار والمعتقدات).

Honoring women in Islamic law

Fatima Adnan Najm Abdullah

University of Anbar/College of Education for Human Sciences/Department of Quran Sciences

Abstracts:

Islam is above the status of women and their generosity is extremely honorable. It has given her the greatest rights, raised her status, and made her an enhanced and honored human being. Before the advent of Islam, women were not confused and did not have any of their legitimate rights. They were suffering from the most severe forms of oppression, oppression, and robbery of rights, until Islam came and made a great revolution against all those ideas and beliefs that were persecuting women, so it restored to her her stolen rights, and higher Hence my research title (Honoring Islamic Sharia for Women).

The reason I chose this topic was for several reasons, including:

1.To show the condition of women in previous eras and religions.

2.Highlighting aspects of honoring women in Islamic law.

Keywords: (honoring women, Islamic law, ideas and beliefs).

المبحث الأول

المطلب الأول : التكريم لغة :

تعريف التكريم لغة :

التكريم مأخوذ من (كرم) فلان كرماً وكرامة أعطى بسهولة وجاء فهو كريم[١] .

الكريم من صفات الله وأسماءه وهو الكثير الخير الجواد المعطي الذي لا ينفذ عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل ، والكريم اسم جامع لكل ما يحمد[٢] .

تعريف التكريم اصطلاحاً :.

ورد لفظ التكريم في قوله تعالى ((ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا)) [٣].

(١)المعجم الوسيط لابراهيم مصطفى . احمد الزيات . حامد عبدالقادر . محمد النجار، تحقيق مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، :٢/٧٨٤.

(٢)لسان العرب لابن منظور محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط١، : ١٢/٥١٠.

(٣)سورة الاسراء : ٧٠.

(ولقد كرمنا بني آدم) أي جعلناهم قاطبة برهم وفاجرهم ذوي كرم أي شرف ومحاسن جمة لايحيط بها نطاق الحصر[١].

وقال القرطبي :(ان التفضيل انما كان بالعقل الذي هو عمده التكليف، وبه يعرف الله ويفهم كلامه ويوصل الى نعيمه وتصديق رسله) [٢]

وقال ابن كثير : (ان تكريم الله لبني آدم في خلقه لهم على احسن الهيئات وأكملها) [٣]

وقال ابن الجوزي (يكون تفضيلهم بالأيمان)

التعريف الراجح :

ان التفضيل انما يكون بالعقل والايمان، وليس بأحدهما دون الاخر، لانهما سبب تفضيل جنس بني آدم على سائر المخلوقات، فالعقل والايمان هما عمدة التكليف وبه يعرف الله ويفهم كلامه، ويوصل الى نعيمه وتصديق رسله[٤].

---

(١)روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الالوسي (ت ١٢٧٠هـ) ، تحقيق علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥هـ : ١١٢/٨.

(٢)الجامع لاحكام القرآن، أبو عبدالله بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري الخزرجي ، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض المملكة العربية السعودية، ط/١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م : ٢٩٤/١٠.

(٣)تفسير القرآن العظيم أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠٠ – ٧٧٤هـ) تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م : ٩٧/٥.

(٤)زاد المسير في علم التفسير جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت ، ط١، ١٤٢٢هـ : ٣٩/٣.

المبحث الثاني

المطلب الأول : المرأة في الصين

لم تكن المرأة في الصين تحظى بمكانة او منزلة رفيعة وانما كانت بأدنى مكانة في المجتمع. فقد كانت تعاني من الاحتقار سواء كان في المعاملة أو في العمل أو في جوانب الحياة الأخرى، ولقد كتبت إحدى السيدات الطبقة العليا في الصين رسالة قديمة تصف فيها مركز المرأة فكان مما جاء فيها : (نشغل نحن النساء أخر مكانة في الجنس البشري ويجب أن يكون نصيبنا احقر الاعمال) [١] .

فهي في المجتمع الصيني متاع يباع ويشتري، بل كانت مسلوبة الحقوق الحرية والمعنوية، وكانوا يعتبرون ولادتها شؤماً و سوءاً ، وكانت طوال حياتها خاضعة لطاعات ثلاث الأب، والزوج ، والاخ البكر في حال غياب الاب او الابن في حال غياب الزوج[٢] .

ان المرأة في المجتمع الصيني لم تكن تستطيع ان تجتمع مع زوجها وابناها على مائدة واحدة الا في أوقات نادرة، واذا مات الزوج فعليها ان لا تتزوج بعده وكأن يطلب منها أن تحرق نفسها تكريما له.

---

(١) قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري ، بحث مقدم النيل شهادة الماجستير في العقيدة الإسلامية بكلية أصول الدين، للباحثة صفاء عوني حسين عاشور، اشراف د.صالح حسين الرقب، ٢٠٠٥م – ١٤٢٦هـ :١١.

(٢) حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية بحث مقدم لجائزة نايف بن عبدالعزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة لعام ١٤٢٧هـ ، د. نوال بنت عبدالعزيز العميد عضو هيئة التدريس بكلية البنات الرياض :٢١.

وكان النساء يعشن في اقسام خاصة من المنزل، وقلما يختلطن فيه بالرجال ، وكانت الحياة الاجتماعية مقصورة على الرجال الا اذا كانت النساء من الطبقات التي يسمح لأفرادها بالاختلاط بالرجال كالمغنيات والمحدثات[١] .

ومن اغانيهم التي كانو يعبرون بها عن مدى التعاسة التي تعيشها المرأة

((الا ما أتعس حظ المرأة

ليس في العالم كله شيء أقل قيمة منها)

إن الأولاد يقفون متكئين على الأبواب

كأنهم الهة سقطوا من السماء[٢]

المطلب الثاني

المرأة في الهند

لم يكن حال المرأة في الهند يختلف عما كان عليه حال المرأة في الصين .

فشريعة (مانو) [٣] في الهند لم تكن تعرف للمرأة حقاً مستقلاً عن حق ابيها أو زوجها أو أولادها في حالة وفاة الاب والزوج ، فإذا انقطع هؤلاء جميعاً وجب ان تنتمي الى رجل من أقارب زوجها في النسب ولم تستقل بأمر نفسها في حالة من الأحوال. وأشد نكران حقها في معاملات المعيشة نكران حقها في الحياة المستقلة عن حياة الزوج[٤] ،

(١)ينظر قصة الحضارة، ويليام جميس ديورانت (ت ١٩٨١ م) ، تقديم الدكتور محي الدين صابر، ترجمة الدكتور زكي نجيب محمود واخرون، دار الجيل، بيروت–لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م : ٢٧٢/٤.

(٢)المصدر نفسه : ٢٧٣/٤.

(٣)مانو: هو السلف الأسطوري الذي تسلك عنه جماعة المانوية وقد صورته هذه النصوص أنه إبناً لله يتلقى القوانين من يراهما نفسه. ينظر : قصة الحضارة : ١٦٣/٣.

(٤)المرأة في القران عباس محمود العقاد، نهضة مصر، أغسطس ٢٠٠٣م :٤٨.

اذ يرون الزوجة يجب ان تموت يوم موت زوجها وان تحرق معه وهي حية على موقد واحد[١] .

وقد دامت هذه العادة العتيقة من أبعد عصور الحضارة البرهمية الى القرن السابع عشر، وبطلت بعد ذلك على كره من أصحاب الشعائر الدينية[٢].

وكما هو شأن المرأة في أية جاهلية بين طرفي الافراط و التفريط ، نراها في جاهلية الهند في الجانب الأول (تتخذ مملوكة ويترك الرجل منهما منزلة المالك والمعبود . وهي محتوم عليها أن تظل مملوكة لأبيها بكراً ، أو لبعلها ثيباً ، ولأولادها أيماً) [٣]

وكانت المرأة بناء على ذلك كله تخاطب زوجها في خشوع قائلة : يامولاي أويا ألهي ، وقلها يوجه إليها كلمة واحدة[٤] .

المطلب الثالث

المرأة في اليونان

(كانت المرأة في المجتمع اليوناني أول عهده بالحضارة محضة و عفيفة لاتغادر البيت وتقوم فيه بكل ما يحتاج اليه من رعاية، وكانت محرومة من الثقافة، لا تسهم في الحياة العامة بقليل ولا كثير وكانت محتقرة سموها رجساً من عمل الشيطان) [٥].

---

(١)موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة، جمع واعداد الباحث في القران والسنة علي بن نايف الشحوذ : ٣٣٤/٥٨.

(٢)المرأة في القرآن : ٤٨..

(٣)شقائق الرجال وحل مسألة المرأة في المنهج الإسلامي، حسني الشيخ عثمان، كتاب شهري يصدر عن رابعة العالم، ذو القعدة ١٤١٧هـ – العدد ١٧٩ السنة الخاسة عشرة، :١٩..

(٤)ينظر : مظاهر تكريم المرأة في الشريعة الإسلامية : ٥..

(٥) شقائق الرجال : ١٣. .

ان المرأة في اليونان تدخل ضمن ممتلكات ولي أمرها ، فهي قبل الزواج ملك لأبيها أو أخيها . وهي بعد الزواج ملك لزوجها. فليس لها أن تتصرف في نفسها لاقبل الزواج ولابعده . فهي تباع و تشترى والذي يقبض الثمن هو ولي الأمر ! [١].

وهذا ما دفع مؤرخيهم الى القول (يجب أن يحبس اسم السيدة المصونة في البيت كما يحبس فيه جسمها) [٢] .

وكان بنظر الى الزوجة على أنها ذات وظيفة في استيلاد الأطفال لا تعلوا كثيراً عن وظيفة الخدم في البيوت[٣]

فقد كانت المرأة' عند اليونانيين مسلوبة الحرية والمكانة في كل ما يرجع الى الحقوق الشرعية، وكانت تحل في المنازل الكبيرة محلاً منفصلاً عن الطريق ، قليل النوافذ محروس الأبواب. وكان يندر السماح لهن بمصاحبة الرجال في الأندية والمحافل المهذبة[٤].

وخلت مجالس الفلاسفة من جنس المرأة ولم يشتهر منهن امرأة نابهة ويعتبر زواج المرأة وملازمتها لزوجها دون غيره من إمارات النجابة والشرف[٥].

ان المثل الأعلى الذي وصلت إلية الزوجة في الحضارة اليونانية هو مارسم لها في المدينة الفاضلة ، وذلك أن تعتبرها الأمة ملكاً مشاعاً تنجب النسل لمن يختارها من

(١)ينظر : المرأة في القرآن محمود متولي الشعراوي، مكتبة الشعراوي الإسلامية : ١١. .

(٢) قصة الحضارة : ١١٧/٧..

(٣) مظاهر تكريم المرأة : ٥..

(٤) ينظر : المرأة في القرآن عباس محمود العقاد : ٤٨.

(٥)شقائق الرجال : ١٤

الرجال. والحقيقة أنه لا توجد امرأة في المدينة الفاضلة ، بل قطيع من اناث يتم المفاضلة بينهن. هذه هي المعيشة المثالية التي رآها أفلاطون[١].

المطلب الرابع

المرأة في الرومان

ان المرأة في الحضارة الرومانية لم يكن لها أي دور فرب الاسرة هو رئيسها الديني وحاكمها السياسي، ومديرها الاقتصادي فاليه ترجع الحقوق كلها، فهو الذي يملك وهو الذي يبيع ويشتري ويتعاقد ، ويتصرف في سائر شؤون أسرته[٢].

ففي القانون الروماني تعامل المرأة كالطفل أو كالمجنون، أي لا أهلية لها ، ولرب الاسرة أن يبيع من يشاء من النساء ممن تحت ولايته، وتظل المرأة تحت سلطان ولي أمرها ، سواء كان أباً او زوجاً حتى الموت وله حق البيع والنفي والتعذيب بل والقتل[٣]!

ان المرأة عندهم ليست ذات روح فهم يعذبونها بسكب الزيت على بدنها وربطها بالأعمدة ، بل كانوا يربطون البريئات بذيول الخيل ويسرعون بها حتى الموت[٤].

وعرف الرومان نوعاً من أنواع الزواج اسمه الزواج بالسيادة وبه تدخل المرأة في سيادة زوجها ، وتصير في حكم ابنته ، وتنقطع صلتها بأسرتها الأولى ، ولقد بلغ من سيادة زوجها عليها ، أن كانت تحال اليه اذا ما أتهمت بجريمة ليحاكمها ويعاقبها بنفسه ، وله

---

(١)مظاهر تكريم المرأة : ٥

(٢)١ينظر : مظاهر تكريم المرأة : ٥. .

(٣)المرأة' في القرآن للشعراوي : ١٢. .

(٤)ينظر موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة : ٣٣٤/٥٨..

ان يحكم عليها بالإعدام في بعض التهم كالخيانة مثلاً. واذا توفي عنها زوجها دخلت تحت وصاية أبناءه الذكور ، أو اخوان زوجها أو أعمامه[١].

ولم تتحرر المرأة الرومانية من هذه القيود الا يوم أن تحرر منها الارقاء ، على أثر التمرد ثورة بعد ثورة ، وعصياناً بعد عصيان ، فتعذر استرقاق المرأة كما تعذر استرقاق الجارية والغلام[٢] .

المبحث الثالث

المطلب الأول

المرأة في الشريعة اليهودية

لم تحظ المرأة في الديانة اليهودية باهتمام أو بمكانة مرموقة فلم يكن حالها يختلف عما كانت عليه المرأة في الأمم السابقة .

كانت بعض طوائف اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق في أن يبيعها قاصرة، وما كانت ترث اذا كان يوجد لها أخوة بنين واذا انفردت بالميراث لم يجزلها ان تتزوج من سبط اخر[٣].

ويعد اليهود المرأة لعنة ، وأنها أغوت آدم وأوقعته في شرك المعصية، لقد جاء عندهم في التوراة أن سأل آدم : (هل أكلت من الشجرة التي أوصيتك الأ تأكل منها . قال آدم : المرأة التي جعلتها معي هي أعطتني من الشجرة فأكلت) [٤].

(١)ينظر : حقوق المرأة في ضوء السنة : ٢٦..

(٢)المرأة في القرآن عباس محمود العقاد : ٥٠..

(٣)مظاهر تكريم المرأة : ٦..

(٤)حقوق المرأة' في ضوء السنة النبوية : ٢٩..

ولهذا نجد اليهود يلصقون بالمرأة كل عمل به انحراف أو معصية ، فالمرأة عندهم نبع الخطايا وسبب الآثام والرذائل ، وهي السيطرة على العالم واستعباد شعوب الأرض(١).

ومن شرائعهم المحرفة : احتقارهم للمرأة واعتبارها نجسة طوال فترة حيضها(٢) لا يجالسونها ولا يؤاكلونها ولا تلمس وعاء حتى لا يتنجس(٣). ولم يكن للمرأة أهمية الا بقدر ما تنجب من الأولاد، فلم يكن للزوجة نصيب من تركة زوجها ، ومهرها يدفع لها على أنه ثمن شراء سلعة وكل مالها بعد موته أو الطلاق مؤخر الصداق فقط .

أما الطلاق فقد أُبيح في شريعة العبرانيين ، وشرط على الرجل أن يعطي امرأته وثيقة بالتسريح ، ولا تعود الى زوجها الأول أبداً بعد طلاقها من الزوج الثاني أو وفاته(٤).

واباح اليهود الطلاق لأتفه الأسباب ، فكان باستطاعة الرجل أن يطلق زوجته لمجرد احترق الطعام على النار او اذا رأى وأعجب بمن هي أجمل(٥).

---

(١)ينظر : صورة المرأة' المسلمة في الاعلام الغربي ، رؤية تحليلية ، نورة خالد السعد ، أستاذ علم الاجتماع المشارك ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة الملك عبدالعزيز جدة – المملكة العربية السعودية : ٢١-٢٢.

(٢) قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري ، للباحثة صفاء عوني عاشور ، اشراف د. صالح حسين الرقب ، رسالة قدمت على شهادة الماجستير في العقيدة الإسلامية ، كلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بغزة ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م : ١٦.

(٣)المرأة بين جاهليتين ، موقع صيد الفوائد : ½.

(٤) ينظر : قضايا المرأة والغزو الفكري : ١٧.

(٥)تأملات حول مكانة المرأة في المسيحية والإسلام ، الدكتورة عزية علي طه ، دار القلم – الكويت : ١٩.

هكذا كان حال المرأة في الشريعة اليهودية فهي سلعة تباع وتورث كبقية المتاع ، فلم تكن لها شخصية مستقلة ، أو إرادة فمكانتها وضعية وغير طاهرة بالفطرة ، وهي رأس الشر وأساس الخطيئة(١) .

المطلب الثاني

المرأة في الشريعة المسيحية

لم يكن حال المرأة عند النصارى بأحسن مما كانت عليه في الديانة اليهودية فنظرة الاحتقار والتشاؤم منها كانت وما زالت تلاحقها.

فقد اعتبروا المرأة هي المسؤولة عن انتشار الفواحش والمنكرات و أعلنوا أنها باب الشيطان(٢) ، وأن العلاقة معها رجس في ذاتها(٣). وأن السمو لا يتحقق الا بالبعد عن الزوج.ومن هذه النظرة انتشرت الرهبانية لدى كثير من الرجال ، وامتنعوا عن الزواج ، كما انتشرت نظرة الازدراء لمن يكشف عن زواجه لأن علاقة الزواج مبنية على أمر نجس(٤).

وقد حرمت الكنيسة الطلاق ومهما بلغ التباغض بين الزوجين مداه وأقصى ما يمكن اتخاذه في مثل هذه الحال وأن يفرق بينهما جسدياً مع امتناع كل منهما من الزواج حتى يفرق بينهما الموت (٥).

---

(١) ينظر صورة المرأة المسلمة : ٢٢

(٢)ينظر تكريم المرأة في الشريعة الإسلامية :٦.

(٣)موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة : ٣٣٤/٥٨.

(٤)تكريم المرأة في الشريعة الإسلامية :٦.

(٥)حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية : ٣٢-٣٣.

ويعتبر النصارى المرأة أصل الشرفي العالم فهم يزعمون أن المرأة هي السبب في خروج آدم من الجنة[١].

وقد يعتبر النصارى المرأة شر لا بدمنه ، حيث يقول أحد رجال الدين : أنها شر لا بدمنه ، وآفة مرغوب فيها ، وخطر على الأسرة والبيت ، ومحبوبة فتاكة ومصيبة مطلية مموهة.

وفي القرن الخامس اجتمع بعض اللاهوتيين ليبحثوا ويتساءلوا هل المرأة جسد أم جسد وروح؟[٢] وأخيراً قرروا أنها إنسان خلقت لخدمة الرجل فحسب[٣].

ومن هنا يعلم ما عانته المرأة في ظل حكم البشر وما طالها من الذل والاحتقار ، وأنواع الصَّغار حتى انجلى الليل وظلمته ، وتنفس نور الصباح ليغطي الكون بحجته ، فقد جاء الإسلام ليرد كل الحقوق المسلوبة التي حرمها إياها البشر[٤].

المبحث الثالث

المرأة في الشريعة الإسلامية

يعد موقف الإسلام من المرأة ثورة على المعتقدات والآراء التي رسخت في المجتمعات القديمة ولاتزال سائدة عند اتباع بعض الديانات والطوائف الشرقية ، التي كانت تنظر الى المرأة نظرة جاحدة ، كلها احتقار وتعسف وظلم.

كانت المرأة في الجاهلية لا وزن لها ولا حقوق ، كانوا يشكون بإنسانيتها ولا يحترمونها ولا يعترفونها بأهليتها ، فلم تكن الا ضمن الأشياء التابعة للرجل ، فهي مأمورة لا آمره

(١)ينظر : تأملات حول مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام : ٢٠.

(٢)ينظر : مظاهر تكريم المرأة : ٦-٧.

(٣)شقائق الرجال : ٢٢.

(٤)ينظر : حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية : ٣٣.

بل عرضة للبيع والشراء ويتحكم بها الرجل فيأمر بقتلها أو وأدها وهي على قيد الحياة(١).

حتى جاء الإسلام فقد جاء بتعاليم أعادت للمرأة كل حقوقها المسلوبة فقد جاء القرآن الكريم الى كل بلاد العالم بحقوق مشروعة للمرأة لم يسبقه اليها أحد. ومن هذه الحقوق:

١- فقد رفع المرأة من المهانة الى مكانة الانسان المعدود من ذرية آدم وحواء بريئة من رجس الشيطان وحطة الحيوان(٢).

٢- ان المرأة كالرجل في الإنسانية سواء ، وبنو الانسان كلهم من خلق الله يتساوون في العبودية أمامه سبحانه ويتفاضلون بالتقوى قال تعالى (يأيها الناس اتقوا اربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء.....) (٣).

٣- حارب التشاؤم بها والحزن لولادتها كما كان شأن العرب ولايزال شأن كثير من الأمم، ومنهم بعض الغربيين، قال تعالى (واذا بشر احدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم) (٤) ، كما حرم الإسلام وأدها وشنع على ذلك أشد التشنيع(٥) ، قال تعالى (واذا المؤدة سئلت بأي ذنب قتلت)(٦).

٤- لقد اعطى الإسلام المرأة حقوقاً عظيمة وعليها من الواجبات ما يلائم تكوينها وفطرتها وعلى الرجل بما يختص به من قوامة الرجولة ، وقوة الجلد ، وبسطة

(١) ينظر : قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري : ٣٢.

(٢) ينظر : المرأة في القرآن : ٥٣.

(٣)سورة النساء : ١.

(٤)سورة النحل : ٥٧.

(٥) ينظر : شقائق الرجال : ٣٤-٣٥.

(٦)سورة التكوير : ٨-٩.

اليد ، واتساع الحيلة ، ان بلى رياستها ، وهي رئاسة غير مستبدة ولا ظالمة ، فهو بذلك وليها يحوطها بقوته ، ويذود عنها بدمه ، وينفق عليها من كسب يده، وذلك ما أجمله الحق تبارك وتعالى بقوله : (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة)[١]

تلك الدرجة هي درجة الرعاية والاحاطة ، لا يتجاوزها الى قهر النفس وجحود الحق ، درجة وهبها الله للرجال على النساء ، درجة لا تقضي الى التعالي والتفاخر بها ، فأن مدار كمال النفوس وتفاوت الأشخاص هو التقوى[٢].

٥- أمر الإسلام بتربية المرأة وتعليمها ، فقد أكد بكل تشريعاته على ذلك ، بما يكفل قيامها بمهمتها في الحياة ، وأداء دورها في الاستخلاف في الأرض ، قال (صلى الله عليه وسلم): (من كانت له جارية فأدبها فأحسن أدبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران) [٣] .

٦- كما أعطى الإسلام المرأة حق العمل قال تعالى :(من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ماكانوا يعملون)[٤]

٧- كما جعل الإسلام أهلية المرأة كاملة كما هي أهلية الرجل وذمتها المالية من شأنها ، ولها أن تجري التصرفات المالية دون حرج.

---

(١)سورة البقرة : ٢٢٨.

(٢)ينظر : مظاهر تكريم المرأة : ١٠.

(٣)مسند احمد : ٤٨٤/٣٢ ، رقم (١٩٧١٢) من حديث ابي موسى الاشعري ، قال الارنؤوط : صحيح .

(٤)سورة النحل : ٩٧.

٨- كما ان للمرأة حقٌ في الإرث فقد كانت محرومة منه ، فهي في الجاهلية لم تكن ترث شيئاً من تركة الأب أو الزوج أو ذوي القربى[١]. وعندما جاء الإسلام أعطى المرأة حق الإرث ، فهي ترث وتورث[٢] ، قال تعالى : (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون....) [٣]

٩- ولها حق المشاركة السياسية ، فالإسلام عد المسؤولية في كل ابعادها سواء منها الاجتماعية أو السياسية ، مشتركة بين الجنسين الرجل و المرأة ، كل فيها موكول له ومؤهل اليه، لقوله تعالى: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) [٤] .

تلك هي ابرز وأهم الحقوق التي نالتها المرأة في الإسلام ، فقد اعطى الإسلام المرأة كل الأهمية والاحترام ، ورفع مكانتها سواء كانت أماً او بنتاً أو زوجة. فهي في الإسلام لها من الحقوق وعليها من الواجبات.

(١)ينظر تأملات حول مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام : ٢٣.

(٢) ينظر : موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة : ١٨/٥.

(٣)سورة النساء : ٧.

(٤)سورة التوبة : ٧١.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبة و سلم تسليماً كثيرا ، وبعد ....

بعد هذه الجولة في ثنايا الدراسة المتواضعة التي أسأل الله تعالى ان تكون خالصة لوجهه الكريم ، ومما جرت عليه كتابة البحوث العلمية أن أقدم أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال بحثي هذا:

١- ان المرأة في المجتمع الصيني كانت تحتل أسوء منزلة ، فقد كانت تعاني من الاحتقار في المعاملة، وسلب لحقوقها الحية والمعنوية .

٢- وأما المرأة في المجتمع الهندي فلم يكن لديها أي حق من حقوقها المشروعة ، حتى حق الحياة لم تكن تملكه ! فهم يرون بوجوب موت الزوجة بمجرد موت زوجها!

٣- واما المرأة في الحضارة الرومانية ، فلم تكن لها أهلية فهم يعتبرونها كالطفل او المجنون، وهي ليست ذات روح.

٤- اما المجتمع اليوناني فيعتبرون المرأة سلعة فهي تباع و تشتري.

٥- واما الشريعة اليهودية فيعتبرون المرأة لعنة فهي التي أغوت آدم واخرجته من الجنة.

٦- واما نظرة النصارى للمرأة فلم تكن تختلف عما كانت عليه في الشريعة اليهودية، فهم يعتبرون المرأة شر لابد منه وأنها سبب في انتشار الفواحش ، وأن العلاقة معها رجس.

٧- اما المرأة في الشريعة الإسلامية

المصادر

١. القرآن الكريم

٢. لسان العرب ، لابن منظور ، محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، دار صادر ، بيروت ، ط١.

٣. مظاهر تكريم المرأة في الشريعة الإسلامية ، رسالة ماجستير للباحثة سعاد محمد صبحي داخل ، اشراف الدكتورة نعمات محمد علي الهانس، ١٤٠٧هـ – ١٤٠٨هـ.

٤. موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة ، للباحث في علوم القرآن والسنة علي بن نايف الشحوذ.

٥. مسند الامام احمد ، الأمام احمد بن حنبل أبو عبدالله بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط عادل مرشد وأخرون ، اشراف د. عبدالله المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

٦. المرأة في القرآن ، عباس محمود العقاد ، نهضة مصر، أغسطس ، ٢٠٠٣م .

٧. المرأة في القرآن ، محمد متولي الشعراوي ، مكتبة الشعراوي الإسلامية.

٨. المرأة بين جاهليتين ، موقع صيد الفوائد.

٩. المعجم الوسيط ، لإبراهيم مصطفى – احمد الزيات وآخرون ، تحقيق مجمع اللغة ، دار الدعوة.

١٠. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمود الأمين بن محمد بن المختار الجنكي التنقيطي ، تحقيق مكتب البحوث والدراسات ، دار الفكر.

١١. تأملات حول مكانة المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام ، الدكتور عزية علي طه ، دار العلم – الكويت.

١٢. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القريشي – الدمشقي (٧٠٠هـ – ٧٧٢هـ) دار طيبة ، ط/٢ ، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩م.

١٣. حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية ،١٤٢٧هـ ، ٢٠٠٦م. بحث مقدم للدكتورة نوال بنت عبدالعزيز العيد، ط١.

١٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الألوسي (ت.١٢٧٠هـ)تحقيق علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية بيروت ، ط١، ١٤١٥هـ

١٥. زاد المسير في علم التفسير ، جمال الدين أبو فرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق عبدالرزاق المهدي ، دار الكتاب العربي – بيروت ، ط١ ، ١٤٢٢هـ.

١٦. قصة الحضارة ، ويليام جميس ديورانت (ت ١٩٨١م)، تقديم الدكتور محيي الدين صابر ، ترجمة الدكتور زكي نجيب محمود واخرين، دار الجيل ، بيروت لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس ، ١٤٠٨هـ –١٩٨٨م .

١٧. قضايا المرأة المسلمة والغزو الفكري ، رسالة ماجستير في العقيدة الإسلامية كلية أصول الدين ، للباحثة صفاء عوني حسين عاشور ، اشراف الدكتور صالح حسين الرقيب، ٢٠٠٥م – ١٤٢٦هـ .